ماسواه من الآراء والاهوى والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله كما
كان اهل الجاهلية يحكمون به من الجهالات والضلالات كما يحكم التتار والسياسات المأخوذة
عن جنكسخان الذي وضع لهم كتابا مجموعا من احكام اقتبسه من شرائع شتى وفيها كثير من
الاحكام اخذها عن مجرد نظره وصار في بنيه شرعا يقدمونه على الحكم بالكتاب والسنة
ومن فعل ذلك فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع الى حكم الله ورسوله فلا يحكم بسواه في قليل ولا كثير
قوله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون استفهام انكاري اي لا حكم احسن من حكمه
تعالى وهذا من باب استعمال افعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر مشارك ومن اعدل
من الله حكما لمن عقل عن الله شرعه وآمن وايقن انه تعالى احكم الحاكمين وارحم بعباده من الوالدة بولدها
العليم بمصالح عباده القادر على كل شيء الحكيم في اقواله وافعاله وشرعه وقدره وفي الآية
التحذير عن حكم الجاهلية واختياره على حكم الله ورسوله فمن فعل ذلك فقد اعرض عن الاحسن
وهو الحق الى ضده من الباطل قوله وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به قال النووي هذا حديث صحيح
رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح هذا الحديث رواه الشيخ ابو الفتح نصر بن ابراهيم
المقدسي الشافعي في كتاب الحجة على تارك المحجة باسناد صحيح كما قال المصنف رحمه الله عن
النووي ورواه الطبراني وابو بكر بن عاصم والحافظ ابو نعيم في الاربعين التي شرط لها ان
تكون في صحيح الاخبار وشاهده في القرآن قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
الآية وقال قوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من
امرهم وقوله فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهواءهم ونحو هذه الآيات قوله لا
يؤمن احدكم اي يكون من اهل كمال الايمان الواجب الذي وعد الله اهله عليه بدخول الجنة
والنجاة من النار وقد يكون في درجة اهل الاساءة والمعاصي من اهل الاسلام قوله حتى يكون هواه
تبعا لما جئت به الهوى بالقصر اي ما يهواه وتحبه نفسه وتميل اليه فان كان الذي
تحبه وتميل اليه نفسه ويعمل به تابعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم لا يخرج عنه الى ما يخالفه
فهذه صفة اهل الايمان المطلق وان كان بخلاف ذلك او في بعض احواله او اكثرها انتفى
عنه من الايمان كماله الواجب كما في حديث ابي هريرة لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق

السارق

السارق حين يسرق وهو مؤمن يعني انه بالمعصية ينتفي عنه كمال الايمان الواجب وينزل عنه الى
درجة الاسلام وينقص ايمانه فلا يطلق عليه الايمان الا بقيد المعصية او الفسوق فيقال
مؤمن عاص او يقال مؤمن بايمانه فاسق بمعصيته فيكون معه مطلق الايمان الذي لا يصح
اسلام الا به كما قال تعالى فتحرير رقبة مؤمنة والادلة على ما عليه سلف الامة وائمتها ان
الايمان قول وعمل ونية يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية من كتاب الله تعالى وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم اكثر من ان تحصر فمن ذلك قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى
بيت المقدس قبل تحويل القبلة وقول النبي صلى الله عليه وسلم آمركم بالايمان بالله وحده اتدرون
ما الايمان بالله وحده شهادة ان لا اله الا الله الحديث وهو في الصحيحين والسنن والدليل
على ان الايمان يزيد قوله تعالى ويزداد الذين آمنوا ايمانا فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا
خلافا لمن قال ان الايمان هو القول وهم المرجئة ومن قال ان الايمان هو التصديق كا
لاشاعرة ومن المعلوم عقلا وشرعا ان نية الحق تصديق والعمل به تصديق وقول الحق تصديق
وليس مع اهل البدع ما ينافي قول اهل السنة والجماعة ولله الحمد والمنة قال الله تعالى ليس البر ان تولوا
وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر الى قوله اولئك الذين صدقوا فيما
عملوا به في هذه الآية من الاعمال الظاهرة والباطنة وشاهده في كلام العرب قولهم حملة صادقة
وقد سمى الله تعالى الهوى المخالف لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم الها فقال تعالى ارأيت من اتخذ
الهه هواه قال بعض المفسرين لا يهوى شيئا الا ركبه قال ابن رجب رحمه الله تعالى اما معنى الحديث
فهو ان الانسان لا يكون مؤمنا كامل الايمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء
به الرسول صلى الله عليه وسلم من الاوامر والنواهي فيحب ما امر به ويكره ما نهى عنه وقد ورد
القرآن بمثل هذا المعنى في غير موضع وقد ذم سبحانه من كره ما احب الله او احب ما كرهه الله
قال تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط اعمالهم فالواجب على
كل مؤمن ان يحب ما احبه الله محبة توجب له الاتيان بما اوجب عليه منه فان زادت المحبة
حتى اتى بما ندب اليه منه كان ذلك فضلا وان يكره ما يكرهه الله كراهة توجب له الكف عما حرم
عليه منه فان زادت الكراهة حتى اوجبت الكف عما كرهه تنزيها كان ذلك فضلا فمن احب الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)